

بحار الأنوار

[70] وطلحة والزبير فأزعم المسير فبلغه ثناقل سعد وأسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة فقال سعد: لا أشهر سيفاً حتى يعرف المؤمن من الكافر. وقال أسامة: لا أقاتل رجلاً يقول: لا إله إلا الله ولو كنت في زبية الأسد لدخلت فيه معك (1). وقال محمد بن مسلمة: أعطاني رسول الله صلى الله عليه وآله سيفاً وقال: إذا اختلف المسلمون فاضرب به عرض أحد والزم بيتك. وتخلّف عنه عبد الله بن عمر. فقال عمار بن ياسر: دع القوم أما عبد الله ضعيف، وأما سعد فحسود، وأما محمد بن مسلمة فذنبك إليه أنك قتلت بأخيه مرحباً. ثم قال عمار لمحمد بن مسلمة: أما تقاتل المحاربين فوالله لو مال علي جانباً لملت مع علي. وقال كعب بن مالك: يا أمير المؤمنين إنه بلغك عنا معشر الانصار ما لو كان غيرنا لم يقيم معك؟ والله ما كل ما رأينا حلالاً ولا كل ما رأينا حراماً حرام وفي الناس من هو أعلم بعذر عثمان ممن قتله وأنت أعلم بحالنا منا فإن كان قتل ظالماً قبلنا [قولك] وإن كان قتل مظلوماً فاقبل قولنا فإن وكلتنا فيه إلى شبهة فعجب ليقيننا وشكك وقد قلت لنا: عندي نقص ما اجتمعوا عليه، وفصل ما اختلفوا فيه وقال: كان أولى أهل المدينة بالنصر * علي وال عبد مناف للذي في يديه من حرم الله * وقرب الولاء بعد التصافي

(1) كذا في ط الكمباني من البحار، وفي ط بيروت من كتاب الامالي ص 725: " ولو كنت في فم الاسد... ".
